الجلوس لاستقبال المعزين

الجنائز · فتاوى الجنائز

السؤال

: ما حكم جلوس أهل الميت في البيت لاستقبال المعزين بالميت؟

الجواب

التَّعْزِيَةُ لِلْمُصَابِ سُنَّةٌ لِحَدِيثِ ﷺما من مُؤْمِنٍ يُعَزِّي أَخَاهُ بِمُصِيبَةٍ إلا كَسَاهُ الله سُبْحَانَهُ من حُلَلِ الْكَرَامَةِ يوم الْقِيَامَةِﷺ*

ولا بَأْسَ بِالْجُلُوسِ لِلْعَزَاءِ؛ لأنه لَمَّا قُتِلَ زَيْدُ بن حَارِثَةَ، وَجَعْفَرُ بن أبي طالب، وَعَبْدُاللَّهِ بن رَوَاحَةَ جَلَسَ رسول اللَّهِﷺفي الْمَسْجِدِ يُعْرَفُ في وَجْهِهِ الْحُزْنُ**..

والتعزية إلى حد ثلاثة أَيَّامٍ جائزة في بَيْتٍ أو مَسْجِدٍ، وتكره بَعْدَ ثَلَاثة أَيَّام، إذْ الْغَرَضُ منها تَسْكِينُ قَلْبِ الْمُصَابِ؛ وَالْغَالِبُ سُكُونُهُ فيها فَلَا يُجَدِّدْ حُزْنَهُ؛ وقد جَعَلَهَا النبي ﷺ) نِهَايَةَ الْحُزْنِ بِقَوْلِهِ: ﷺلَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاَللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُحِدَّ على مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ إلَّا على زَوْجٍ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًﷺ***

وَلو تَرَك الجلوس للعزاء كان أَحْسَنُ، وَيُكْرَهُ لِلْمُعَزِّي أَنْ يُكرر التعزية لأكثر من مرة.

* رواه ابن ماجه 1/511، بَاب ما جاء في ثَوَابِ من عَزَّى مُصَابًا، برقم 1601 وحسن النووي في الأذكار إسناده.

** أخرجه أبو داود 3/192، بَاب الْجُلُوسِ عِنْدَ الْمُصِيبَةِ، برقم 3122.

***رواه البخاري 1/430، بَاب حد الْمَرْأَةِ على غَيْرِ زَوْجِهَا، برقم 1222. ومسلم 2/1123، بَاب وُجُوبِ الْاِحْدَادِ في عِدَّةِ الْوَفَاةِ وَتَحْرِيمِهِ في غَيْرِ ذلك إلا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، برقم 1486.

المفتي: **الشيخ الدكتور عبد الستار عبد الجبار**

المجمع الفقهي العراقي لكبار العلماء للدعوة والإفتاء · الرابط الدائم:
https://mix.alfiqhi.org/fatwa/39/%D8%A7%D9%84%D8%AC%D9%84%D9%88%D8%B3-%D9%84%D8%A7%D8%B3%D8%AA%D9%82%D8%A8%D8%A7%D9%84-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B9%D8%B2%D9%8A%D9%86
طُبعت في ٢٢ جمادى الأولى ١٤٤٨هـ (٢ تشرين الثاني ٢٠٢٦م)